



مركز سورية للبحوث والدراسات

الرسول يخاطبنا سياسياً

(صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم)

أ.د/ غسان حمدون

راجعہ العلامة المجاہد د/ أبو عطية الوهبي

عضو رابطة العلماء السوريين - حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الرسول يخاطبنا سياسياً

(صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم)

- عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضاً، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة)). ثم سكت -حديث صحيح-(^(١)).

- عن عتبة بن غزوان أخي بن مازن بن صعصعة وكان من الصحابة رضي الله عنه - أن رسول صلى الله عليه وسلم قال: (إن من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهنّ يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم) قالوا: يا نبيّ الله أو منهم؟ قال (بل منكم). - حديث صحيح-(^(٢)).

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد في ترجمة النعمان (١٧٩٣٩/٢٧٣/٤)، والبزار أتم منه (١٥٨٨/٢٣١/٢) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي)، والطبراني ببعضه في الأوسط ورجاله ثقات - مجمع الزوائد للهيثمي (٨٩٦٠/١٨٩/٥). وهو حديث صحيح فيما جاء في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥ /٣٤/١).

(٢) أخرجه ابن نصر في "السنة"، (ص ٢٩)، والطبراني في الكبير (٢٨٩ /١١٧/١٧) وللحديث شواهد كثيرة، انظر الصحيحة (٤٩٤/٨٩٢/١).

وعن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهنّ كقبض على الجمر للعامل فيها أجر خمسين" قالوا يا رسول الله أجر خمسين منهم أو خمسين منا قال: "خمسين منكم" رواه البزار والطبراني بنحوه إلا أنه قال: " للمتمسك أجر خمسين شهيداً" فقال عمر: يا رسول الله: منا أو منهم؟ قال: "منكم".

ورجال البزار رجال الصحيح - أي رجال صحيحي البخاري ومسلم - غير سهل بن عامر البجلي ، وثقه ابن حبان - مجمع الزوائد للهيثمي (١٢٢١٦/٢٨٢/٧).

- عن العرياض بن سارية - رضي الله عنه - قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلّت منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودّع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، فإن من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ..". - صحيح الإسناد - (١).

(١) رواه أبو داود في السنة رقم (٤٦٠٧) والترمذي رقم (٢٦٧٨) وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد (١٢٦، ١٢٧/٤) وابن ماجه رقم (٤٢) - انظر جامع الأصول وتعليق عبدالقادر أرنووط (١/٢٧٨-٢٧٩/٦٧). وقد جاء هذا الحديث في الأربعين للإمام النووي فقال: رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح - الأربعين نووية، حديث رقم (٢٨) -.

الرسول يخاطبنا سياسياً

(صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم)

عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضاً، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة)). ثم سكت -حديث صحيح- (١).

ضرورة الحكم الإسلامي:

نزل الوحي على محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بكلمة (اقرأ) .. ﴿ اقْرَأْ بِسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥) ﴾ تتابع نزول القرآن على النبي محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم من الله خالق الكون والحياة والإنسان، وجاء محمد صلى الله عليه وسلم يبين القرآن في سنته التي هي من الله فقال سبحانه: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٨٠) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ وهكذا جاء القرآن والسنة ليخرج منهما الإسلام كاملاً في ما يأتي:

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد في ترجمة النعمان (٤/٢٧٣/١٧٩٣٩)، والبزار أتم منه (٢/٢٣١/١٥٨٨) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي)، والطبراني ببعضه في الأوسط ورجاله ثقات - مجمع الزوائد للهيثمي (٥/١٨٩/٨٩٦٠). وهو حديث صحيح فيما جاء في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٣٤/٥).

أقسام الإسلام هي أركان وبناء ومؤيدات:

١-الأركان : أ - عقيدة: الشهادتان ، الإيمان بالله والملائكة والكتب والرسول واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره من الله تعالى.

ب - العبادات : الصلاة والزكاة والصوم والحج.

٢-البناء: المناهج: منهاج سياسي ومنهاج اقتصادي ومنهاج عسكري ومنهاج تعليمي ومنهاج أخلاقي ومنهاج اجتماعي وتشريع في المعاملات المالية والأحوال الشخصية والسلم والحرب.

٣-المؤيدات: الجهاد والأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعقوبات.

وهذه الأركان لا يمكن أن تسير في الحياة إلا بدولة إسلامية تحمي تشريعها، ولذلك كان أول إعلان للحرب بعد وفاة رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم من قبل أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - خليفة الرسول عليه الصلاة والسلام هو إعلان الحرب على مانعي الزكاة، وذلك لتحقيق العدالة الاجتماعية الإسلامية إذ لا بد من حكم ودولة إسلامية برئاسة لها حماية لأركان الإسلام.

ثم جاء البناء في المنهاج السياسي والاقتصادي والعسكري ... والتشريع في المعاملات والقضاء والأموال الشخصية والسلم والحرب، وهذا لا بد له من دولة إسلامية يقوم عليها رئيس مسلم، ولا بد له من حكومة تساعده، وشعب مسلم يؤيد هذا الرئيس وهذه الحكومة.

ثم جاءت المؤيدات الحافظة للإسلام والمدافعة عنه بالجهاد والأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كل ذلك لا بد له من دولة إسلامية وحكم إسلامي.

كل ذلك يقوم على أساس قاعدة شرعية عظيمة وصريحة وهي (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)؛ فالواجب تنفيذ أوامر الله في التشريع بشكل جماعي في الإسلام، وذلك لا يتم إلا بالخليفة المسلم الذي يقوم على تنفيذ منهاج النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعد كما جاء في الحديث السابق.

إن الإيمان ببعض أحكام الإسلام القطعية والكفر ببعضها يؤدي إلى أمر خطير وهو أشد العذاب من الله سبحانه وتعالى، وما أصدق قول الله تعالى: ((أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ)) البقرة ٨٥.

الحمية السياسية التاريخية للمسلمين:

نعم مر المسلمون بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الحمية التاريخية السياسية كما في الحديث السابق من خلال تاريخ المسلمين الطويل من زمن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم وحتى الآن، فكانت النبوة ثم الخلفاء الراشدون الخمسة رضوان الله عليهم - أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن - الذين تحدث عنهم النبي صلى الله عليه وسلم تحت اسم "خلافة على منهاج النبوة" ثم كان الحكم الأموي والعباسي والأيوبي والمماليك والعثماني بحكم وراثي بخلاف ما كان على زمن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم^(١)، إذ تم انتقالهم عبر الشورى جميعاً، ولكن إثبات الإسلام على أرض الواقع في الحكم الوراثي في الأركان والبناء والمؤيدات كان موجوداً على درجات مختلفة ولكن كلها عالية، فقد استطاع الأمويون أن يواصلوا

(١) نسمع الآن صحاح لأناس يقولون (نحن العثمانيون الجدد)، ولأناس يقولون: (نحن أمويون) ولا يصح ذلك شرعاً بقصد الحكم الوراثي لأن نظام الحكم عند العثمانيين والأمويين كان وراثياً بخلاف الخلافة الراشدة عند الخلفاء الراشدين الأربعة التي قامت على الشورى في تعيين الحاكم، وليس الوراثة، على أنني أحسن ظني بهؤلاء بأنهم قصدوا محاسن هؤلاء الماضين، ولم يقصدوا التوريث.

الفتوحات الإسلامية والدعوة للإسلام بعد وحدة الأمة بمبايعة الحسن بن علي رضي الله عنه لمعاوية - رضي الله عنه - بالخلافة، وتم بناء أكبر دولة في تاريخ العالم القديم والحديث تمتد من الصين شرقاً إلى فرنسا غرباً، وبهذا اعترف مايكل إتش هيرت في كتابه "المائة الأوائل الأكثر تأثيراً في العالم" بأن محمداً أعظم شخصية في التاريخ في التأثير؛ لأنه أسس لأكبر دولة في تاريخ العالم القديم والحديث دولة امتدت بعده من الصين شرقاً إلى فرنسا غرباً هذه الحقبة التاريخية وراثية يصدق عليها قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول: (ثم تكون ملكاً عاضاً)، وشاء الله تعالى أن تنتهي هذه الحقبة إلى الحكم الجبري.

لقد احتلَّ العالم الإسلامي من قبل الغرب بشكل مباشر في القرن العشرين، وهدمت الخلافة العثمانية وساد استعمار - بل استعمار خطير - سعى لإبعاد الإسلام عن مناحي الحياة العامة في بلاد المسلمين، ولم يَنْجُ من احتلال المستعمرين إلا بلاد قليلة خضعت أكثرها لأجندة استعمارية خارجية، وهذه هي حقبة الملك الجبري ويصدق عليها قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((ثم تكون ملكاً جبرية)).

تحرك المسلمون بحق بالجهاد ضد هذا الاستعمار المباشر وهذا الملك الجبري، فكان من قواد هذا الجهاد عبدالكريم الخطابي في المغرب العربي وعبدالحميد بن باديس وعبدالقادر الجزائري في الجزائر وعمر المختار في ليبيا وعز الدين القسام السوري في فلسطين وحسن البنا في مصر وحسن الخراط في ريف دمشق والشيخ محمد الحامد في حماة بسورية ورشيد الكيلاني في العراق وغيرهم كثير وكثير، وقُتل الجيش الانكليزي كاملاً في أفغانستان على أيدي المجاهدين الأفغان، جاهد هؤلاء جميعاً ليرفعوا عن المسلمين حكماً أجنبياً صليبياً جبرياً تسلح ضد المسلمين بإكراههم على مبادئ كافرة ربي عليها طبقة ملحدة في بلاد المسلمين، خرجت قوات الاستعمار، لكن خلفت وراءها طبقة حاكمة مدعومة من الغرب مسلحة بالجبرية على الفسق

والفجور، وكانت محن شديدة على من يهتمهم أمر الإسلام وكان للربيع العربي الدور الأكبر في صراع هذه الجبرية ولا زال الصراع مستمراً وقوياً وهائلاً.

لقد وُضِعَ المسلمون الذين يهتمهم أمر الإسلام على يد الملكية الجبرية بالسجون والمعتقلات وسلط عليهم القتل والعذاب والآلام سواء بالسياط أم بالكهرباء، وكانت محاولات عديدة للإفساد الخلقي والثقافي والاجتماعي والإداري والمالي وغيره، فلاقى المسلمون المتمسكون بدينهم ما لم يلاقه حتى صحابة رسول صلى الله عليه وسلم.. "ولذلك كان أجرهم كبيراً جداً؛ فعن عتبة بن غزوان أخي بن مازن بن صعصعة وكان من الصحابة رضي الله عنه - أن رسول صلى الله عليه وسلم قال: (إن من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهنّ يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم) قالوا: يا نبيّ الله أو منهم؟ قال (بل منكم). - حديث صحيح- (١).

كل ذلك لما يلاقي هؤلاء المظلومون الصابرون من عذاب وآلام وهجرة وتشريد وسجون قاسية أصروا بتحمل كل ذلك على أن تتحقق الحتمية السياسية التاريخية الإسلامية من الملكية الجبرية إلى خلافة على منهاج النبوة كما جاء في الحديث الأول فقال صلى الله عليه وسلم في الحديث أولاً عن هذه الحقبة الخامسة: (ثم تكون خلافة على منهاج النبوة) وهذه المرحلة قادمة لا محالة كما مرت المراحل الأربع السابقة التي تكلم عنها جميعاً رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراحل الأربعة السابقة خلال ١٤٠٠ سنة، وصدق عن

(١) أخرجه ابن نصر في "السنة"، (ص ٢٩)، والطبراني في الكبير (١١٧/١١٧ / ٢٨٩) وللحديث شواهد كثيرة، أنظر الصحيحة (١/٨٩٢/٤٩٤).

وعن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهنّ قبض على الحجر للعامل فيها أجر خمسين" قالوا يا رسول الله أجر خمسين منهم أو خمسين منا قال: "خمسين منكم" رواه البزار والطبراني بنحوه إلا أنه قال: "للمتمسك أجر خمسين شهيداً" فقال عمر: يا رسول الله: منا أو منهم؟ قال: "منكم".

ورجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي، وثقه ابن حبان - مجمع الزوائد للهيثمي (١٢٢١٦/٢٨٢/٧).

المرحلة الأخيرة مرحلة النصر الحاسم الذي لا يمكن أن تتخلف كما لم تتخلف المراحل السابقة، وها هي تباشير هذه المرحلة بدأت بالظهور على يد هؤلاء الدعاة والمجاهدين الذين أفرغ الله عليهم صبراً من عنده في هذه المرحلة وثبتهم تثبيتاً بالقول الثابت ، وندعو الله لهم أن يرزقهم الإخلاص وينالوا خير الدنيا والآخرة والذين أعتقده أن الصراع سيطول بين جنود المستعمرين من أصحاب الجبرية وبين أصحاب المرحلة الخامسة لتستقر هذه المرحلة في خلافة على منهاج النبوة، فينبغي أن يكون تخطيط الإسلاميين طويل المدى لتأمين الدعم المالي وبالرجال وبالنساء متواصل وتوحيد الصفوف بين أصحاب هذه المرحلة.. إلى غير ذلك من لوازم أصحاب هذه المرحلة، كما ينبغي أن يتجاوز التخطيط حدود دول التغيير إلى خارجها لإضعاف الدعم الخارجي لأذنان المرحلة الجبرية في دول التغيير، ومن أهم المهمات نشر الإسلام إسلام الخلافة الراشدة على منهاج النبوة في الغرب وسائر الدول الداعمة لمحاربة التغيير الإسلامي القادم، ويكفي أن نعلم أن الثورة الفرنسية استمرت أكثر من ثلاثين عاماً لتحقيق الديمقراطية الفرنسية، فكيف في زماننا والإسلام أعدل والدعم الخارجي لفلول الملك الجبري المستعمر لا زال مستمراً وبشكل مباشر وغير مباشر عن طريق الدول المستعمرة والدول العميلة للمستعمر والتي يسودها الحكم الجبري، لكن مرحلة الخلافة على منهاج النبوة قادمة لا محالة كما مرت المراحل السابقة، كل ذلك أكده التاريخ وسيؤكدده، إنها الحتمية السياسية التاريخية في أرض المسلمين.

الخلافة بين الاسم والمسمى:

سمى المسلمون أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ثم جاء الخلفاء الراشدون من بعده..

أما عمر - رضي الله عنه - نفسه فيسمى خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسماه المسلمون أيضاً "أمير المؤمنين"، فلم يقتصروا على كلمة خليفة فحسب، وليس في تلقيب عمر أمير المؤمنين بدعة بل حقيقة واقعة للمسمى.

وبناءً على ما مضى فإننا يمكن أن نسمي الخليفة المسلم في عصرنا بأسماء أخرى غير معروفة سابقاً كما سمي عمر رضي الله عنه باسم أمير المؤمنين الذي لم يعرف سابقاً...

فيمكن أن نسميه رئيس الدولة ورئيس الجمهورية ورئيس الاتحاد الإسلامي.. إلى غير ذلك من الأسماء المتاحة، فالمهم هو المسمى وليس الاسم، المهم نظام الحكم الإسلامي الذي يقوم به.

أنواع أنظمة الحكم: تنقسم أنظمة الحكم في أساس أنواعها إلى أربعة أقسام وهي:

١- **النظام الديكتاتوري (الجبري)** ويقوم على إعطاء شخص أو فئة حق تعيين الحاكم، وإعطاء هذا الشخص أو هذه الفئة حق التشريع ولا يسمح بحال من الأحوال بنقد الحاكم.

٢- **النظام الديمقراطي:** يقوم على انتخاب الحاكم من قبل الشعب مباشرة أو عبر مجلس النواب (البرلمان) المنتخب من الشعب ويجوز نقد الحاكم وحق التشريع للشعب ممثلاً بمجلس النواب ومجلس الشورى بانتخاب نزيه لهما.

٣- **النظام الثيوقراطي:** يعطي هذا النظام طبقة رجال الدين "الأكليروس" حق التشريع وحق تعيين الحاكم بادعاء الحق الإلهي في كل ذلك، أي إن الإله خولهم بذلك.

٤- **نظام الحكم الإسلامي:** يقوم نظام الحكم الإسلامي على ثلاثة أسس وهي:

أ- الشورى.

ب- العدل بامتنال أوامر الله في التشريع الإسلامي.

ج- طاعة الشعب لحاكمه المؤمن بالمعروف.

وأن هذا الحاكم المسلم ينتخبه أهل الحل والعقد، وينصح الشيخ سعيد حوى في كتاب شهادتي وتجربتي (بأن يعود لمجلس النواب المنتخب من الشعب انتخاب رئيس الدولة والا يترك الأمر بانتخاب شعبي مباشر) وهذا يتناسب مع روح الإسلام في أن أهل الحل والعقد ينتخبون رئيس الدولة بشورى، وهذا ما حدث للخلفاء الراشدين، وكان هذا واضحا تماماً في انتخاب أبي بكر الصديق من قبل أهل الحل والعقد في المدينة المنورة عند سقيفة بني ساعدة.

مواقف الإسلام من النظام الدكتاتوري والثيوقراطي:

لا يلتقي الإسلام إطلاقاً مع النظام الدكتاتوري لا في تعيين الحاكم للدولة ولا في التشريع، فالإسلام يرجع إلى الشعب المسلم في الأمرين فالحاكم ينتخب عن طريق أهل الحل والعقد ودين الدولة الإسلام، كما لا يلتقي الإسلام بأي حال من الأحوال مع النظام الثيوقراطي، لا في تعيين الحاكم، ولا في التشريع، فليس لأحد من رجال الدين أن يدعي إمارة على الناس لأنه رجل دين كولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية، وليس من حق رجل الدين أن يشرع من نفسه للشعب مدعياً أن الإله وكله بذلك.

إن النظام الثيوقراطي أساساً هو نظام ابتدعته الكنيسة في أوروبا بالعصور الوسطى، ليسيطر رجال الدين على رئاسة الدولة بادعاء باطل، وشرع باطل كما في شكل النظام في إيران الآن الذي ليس له علاقة بما أنزل الله به من سلطان.

نظام الحكم الإيراني:

نظام إيران له علاقة بالنظام الثيوقراطي فالخميني وخامينائي لم يخضعا لانتخاب لا من مجلس النواب ولا من الشعب مباشرة، ومن حقه التدخل في كل شؤون الدولة لأنه إمامها في نظرهم، وخرجوا على إيران أخيراً بولاية الفقيه، فقد أدخلوا رجال الدين عندهم في كل دوائر الدولة باسم ولاية الفقيه، فكانوا كما ينقل لنا من إيران مصدر فساد شديد.

يقول الدكتور محمد حسين الذهبي عنهم : (ولما كان الإمام عندهم فوق أن يحكم عليه، وفوق الناس في طيبته وتصرفاته، فإننا نراهم يعتقدون بأن له صلة روحية بالله تعالى كتلك الصلة التي للأنبياء والرسل، وأنه مشرّع ومنفذ، وأن الله قد فوض النبي والإمام في الدين)^(١).

وأخطر من ذلك اعتقاد عصمة الأئمة كما ذكرها الخميني في كتبه، لكل ذلك كان نظام هؤلاء أشبه بالنظام الثيوقراطي في أوروبا بعيداً عن انتخاب كانتخاب أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عند سقينة بني ساعدة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

الفتنة الثقافية والفتنة الحدودية:

يكفي القارئ المنصف أن يعلم أن الخميني قد وجه ثورته من باريس عاصمة فرنسا، ويهدف الفرنسيون من ذلك إلى خلاف عقدي وثقافي في الأمة الإسلامية، ينتج عنه خلاف عسكري وخوف متواصل من حكام العرب في الخليج، مما يدعو هؤلاء جميعاً إلى طلب حماية دائمة من الغرب بأغلى الأثمان، ويتسلم الغربيون عند ذلك أموال المسلمين مقابل هذه الحماية، ويوجهونها في ضد مصلحة الإسلام والمسلمين،

(١) ثم تابع الذهبي مقولاته من كتبهم انظر التفسير والمفسرون (٢٣/٢).

فالخطر يكمن في التغيير الفاسد الثقافي، وهذا ما سعت له فرنسا في احتلالها لسورية لإخراج طبقة ملحدة بثقافة قومية برز بها منه ميشيل عفلق وأمثاله ممن أسسوا (حزب البعث العربي الاشتراكي) فالاستعمار الفرنسي يترك خلفاً ثقافياً في الأمة، وذلك واضح في إيران وحزب البعث في العراق وسورية، والخلاف الثقافي في الجزائر والمغرب، والاتفاق تحت الطاولة بين الغرب مع حكام إيران لتتدخل أمريكا وسائر الغرب للسيطرة على ثقافة الأمة وعلى نفط العراق وسورية .. كل ذلك لتتقاتل الأمة لإرجاع فتنة قديمة.. في أرض المسلمين.

أما الاستعمار الانكليزي فيترك مشكلات حدودية وإقليمية في كل مكان استعمره، وذلك واضح في كشمير وفي خلاف الهند وباكستان عليها، وواضح في فلسطين إذ وعد بلفور الانكليزي اليهود بوطن قومي لهم في فلسطين، ومشاكل الحدود بين السعودية والعراق ومناطق حدودية بين الكويت والعراق وبين البحرين وقطر، وفي جنوب السودان وجنوب اليمن و.... إلخ والغرب كله الآن يحاول أن يستفيد من هذا الخلاف على أرض المسلمين .. سواء كان ثقافياً أم حدودياً أو مناطقياً.. وفعلاً أثار فتنة وحروباً وتدخل للسيطرة الاستعمارية من خلالها على بلاد المسلمين في كثير من الأحيان.

موقف الإسلام من النظام الديمقراطي:

أما النظام الديمقراطي فإنه يلتقي مع نظام الحكم الإسلامي في أن الشعب يعين الحاكم عبر النقابات من الشعب في مجلس النواب، ففي بلاد المسلمين أهل الحل والعقد في كل بلدة يمكن انتخابهم في زماننا، ومعرفتهم سهلة عبر وسائل الاتصال الحديثة ووسائل الإعلام وخاصة النت، ويمكن معرفة برنامج كل إنسان من المرشحين كما يمكن انتقاؤهم بانتخابهم لسهولة وسائل الإعلام في عصرنا ووسائل الاتصال السريعة فكانت الدولة كلها كقرية صغيرة.

صحيح أن هذا لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ولكن هذا فيه خير كثير، فلم يجمع القرآن بين دفتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم جمع في عهد أبي بكر وعثمان سداً للذرائع، ونقول هذا الانتخاب سداً للذرائع من تدخل الغرب عبر العملاء في أرضنا، فلا بد من انتخاب مجلس النواب ودين الدولة الإسلام في دستور هذه الدولة، وإلا فإن ما حدث في مصر خطير بالتدخل الخارجي السافر مع الانتخاب، فكيف إذا لم يتم انتخاب لمجلس النواب والشورى، فعلياً أن نستفيد من كل شباب التغيير لإرساء قواعد الحكم.

صحيح أن طريقة انتخاب مجلس النواب متقاربة بين النظام الديمقراطي والنظام الإسلامي، ولكن نوعية النواب في النظام الإسلامي بصفات أساسية للمرشحين تختلف عن نوعية النظام الديمقراطي البحت ..، ولذلك حرص أعداء الله تعالى في الحكم الجبري على تزوير كل انتخاب لتكون النوعيات المنتقاة بالتزوير رديئة لا تمثل الأمة المسلمة بحال من الأحوال، والمادة الأساسية في الدستور "أن دين الدولة الإسلام" حبر على ورق عند هؤلاء المزعومين.

ويخالف النظام الإسلامي النظام الديمقراطي في موضوع التشريع، ففي النظام الإسلامي دين الدولة الإسلام ومصدر التشريع هو الإسلام بكل مصادر تشريعه الشاملة المتكاملة: وصدق الله العظيم:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَمَرْضَيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

إن الأحكام القطعية في الإسلام لا مجال فيها للشورى في مجلس النواب وهي التي تثبت بنص قطعي أي متواتر من القرآن والسنة وبنفس الوقت تفيدها صريح العبارة في هذا النص القطعي؛ فلا شورى حولها لأنها من الله العليم خالق الإنسان والكون والحياة وذلك كتحريم الربا والزنى.

كما يخالف نظام الحكم الإسلامي النظام الديمقراطي في مصدر التشريع في الشورى، فالشورى تقوم داخل مجلس النواب بأنواع: منها شورى الاجتهاد: وذلك يكون في أمور لم يرد فيها نص شرعي من قرآن أو سنة، وإنما يستتبط منهما استنباطاً، فيتشاور علماء الإسلام للتعرف على الحكم الشرعي، وتنشأ في مجلس النواب لجان لمعرفة ذلك، ثم يتم التصويت عليها، وخاصة في حال الاختلاف على أقوال لترجيح أحد الأقوال على قول آخر.

النظام الديمقراطي بين بلاد المسلمين وبلاد الغرب:

تصدر عبارات متكررة من كثير من الإسلاميين أن النظام الديمقراطي هو هدفنا!! فما وزن هذه الكلمة بميزان الإسلام؟؟

صحيح أن النظام الديمقراطي في بريطانيا وفرنسا وغيرهما من دول الغرب لا يسمى نظاماً إسلامياً بحال من الأحوال، ولا يمت إلى الإسلام بصلة ولكنه في بلاد المسلمين يُفرز دستوراً إسلامياً واجتهادات شرعية وقرارات سديدة لا تبيح الخمر ولا اللواط ولا الربا ولا القمار ولا الزنى، ولا كل أنواع المفاصد التي نهى الله تعالى عنها في القرآن والسنة، لذلك قال كثير من الإسلاميين: إن النظام الديمقراطي هو نظام حكم إسلامي وذلك بناء على إفرزات هذا النظام في بلاد المسلمين التي في دستورها دين الدولة الإسلام فالإفرزات إسلامية بناء على أن مصدر التشريع هو الإسلام، وبناء على ذلك فلا جدال في الاسم بالنظام الديمقراطي في بلاد المسلمين هو نظام إسلامي بناء على ما ذكرنا فأنتم الأكثرية وقراراتكم نافذة باتحادكم.

وحذار حذار أن يدخل شياطين الإنس والجن عليكم بهذا أيها الإسلاميون.

إن النظام السياسي في بريطانيا وفرنسا هو نظام ديمقراطي، ولكن لا نستطيع أن نسميه نظاماً إسلامياً، وذلك لأن الشعب الذي انتخب مجلس النواب لم يقرر في

دستوره أن ندين الدولة الإسلام، أما في بلاد المسلمين فلما يقرر أهل الحل والعقد وهم مجلس النواب أن دين الدولة الإسلام فهو نظام ديمقراطي مجازاً ونظام إسلامي حقيقة، فلا مانع من أن نسمي الحكم الإسلامي في بلاد المسلمين بالحكم الديمقراطي لأن الأمر يختلف عما هو مطبق في الغرب، فما دامت النتيجة واحدة فنحن معها، فالمهم هو المسمى لا الاسم فالأمور بنتائجها.. إن شعبنا في بلاد الربيع العربي هو شعب مسلم ولن ينتخب من النواب في مجلس النواب إلا ما يؤدي إلى "دين الدولة الإسلام"، لذلك يحاول الغرب وعملاؤه منع الديموقراطية في بلادنا بالقوة.

مصادر التشريع الإسلامي وصلوحها لكل زمان ومكان:

لا نرضى بغير دين الدولة الإسلام وأن مصدر التشريع الوحيد هو الإسلام بكل مصادر التشريع التي قال بها فقهاء الإسلام، فالكتاب والسنة والإجماع والقياس والمصالح المرسلة وسد الذرائع والاستصحاب والاستحسان وشرع من قبلنا إن جاء في القرآن الكريم وسنة الخلفاء الراشدين التي أمرنا باتباعها، فهذه كلها مصادر نتمسك بها في التشريع الإسلامي ولكل من هذه المصادر دليلها الشرعي^(١).

ومع تسلط العسكريين من أبناء جلدتنا على دولنا وتسلط هذا الملك الجبري بشكل سافر مع كل ذلك ذهب فقهاء من العالم الإسلامي إلى مؤتمر في جامعة باريس في كلية الحقوق منها عام ١٩٥١م، وألقيت في المؤتمر خمس موضوعات عن الفقه الإسلامي والتشريع الإسلامي فخرج المؤتمر بمقررات منها:

١- إن مبادئ الفقه الإسلامي لها قيمة حقوقية تشريعية لا يمارى فيها.

(١) انظر بحث مصادر التشريع الإسلامي وأثرها على فروع الفقه الإسلامي للكاتب/ زاهر حمدون على موقعنا على الانترنت، www.hamdon.net

٢- وإن اختلاف المذاهب الفقهية في هذه المجموعة الحقوقية العظمى ينطوي على ثروة من المفاهيم والمعلومات ومن الأصول الحقوقية هي مناط الإعجاب وبها يتمكن الفقه الإسلامي من أن يستجيب لجميع مطالب الحياة الحديثة^(١).

لا تضيقوا الإسلام يا رجاله، إن أخذ أي فئة بمصدر واحد أو مصدرين من مصادر التشريع الإسلامي هو خطأ محض وتكبير لأيدي القانونيين الإسلاميين والمصلحين في العالم الإسلامي عامة ومخالفة واضحة لسنة الخلفاء الراشدين، فنحن بحاجة ماسة إلى كل مصدر من مصادر التشريع وإلى فقه كل فقيه مسلم لنستوعب الحياة الحديثة المعاصرة في رحاب الإسلام الكبير.

التشريع والخلافة الراشدة:

لقد أخذ عمر بسد الذرائع فطلب من الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما جمع القرآن في مصحف واحد خوفاً من ضياعه بعد قتل سبعين صحابياً من حفاظ القرآن في موقعة اليمامة، والله نقول ومع ذلك استمر الحفظ للقرآن بالسطور وبالصدور دائماً، ثم كان جمع عثمان للقرآن في أربع مصاحف أرسلها إلى الأمصار، كل ذلك سداً للذريعة مع أن الله تعالى تكفل بحفظ القرآن ومن حفظه حفظه بالسطور والصدور.

لقد ألغى عمر توزيع الأراضي الخراجية على المجاهدين الفاتحين في بلاد الشام لأن ذلك سيلغي مصلحة عليا للمسلمين بانشغال المجاهدين عن الجهاد في سبيل الله تعالى بالأراضي الواسعة التي سيملكونها مع أن الجهاد هو الذروة العليا للإسلام.

وكيف لا نتمسك نحن بالمصالح المرسله وسد الذرائع وهي سنة الخلفاء الراشدين والرسول صلى الله عليه وسلم يقول في حديث: **عن العرياض بن سارية - رضي**

(١) نظر كتاب المدخل الفقهي (الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد) المجلد الأول للأستاذ الحقوقي العلامة مصطفى أحمد الزرقاء رحمه الله تعالى.

الله عنه - قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا بوجهه، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودّع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، فإن من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ..) - صحيح الإسناد-(^١).

أيها المسلمون أيها المقدمون للغالي والنفيس في سبيل الله نحن نريدها الآن أن ترجع بعد الحكم الجبري كما كانت على زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم بنص الحديث، فأنتم أهلها بعد تحطيمكم للملك الجبري. وكما ذكر الحديث الصحيح الأول عن الخلفاء الراشدين: ((ثم تكون خلافة على منهاج النبوة)).

إلى أن يقول بعد الملك الجبري ((ثم تكون خلافة على منهاج النبوة)).

بنفس الألفاظ ونفس المعاني كما ذكر القائد محمد صلى الله عليه وسلم، وهذا يقتضي الأخذ بمصادر التشريع التي أخذوا بها رضوان الله عليهم أجمعين خاصة والنبى محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أمر بالأخذ بسنتهم رضوان الله عليهم.

- نعم لم يكن الحكم بنظام الخلافة الراشدة الأولى وراثياً، بل انتخب أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - عند سقيفة بني ساعدة بالمدينة المنورة فللمسلمين انتخاب رئيسهم.
- من سنة الخلفاء الراشدين حظر كل صور القهر والاستغلال القسري للإنسان فلا زال قول عمر رضي الله عنه لعمر بن العاص: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً) مدوياً في جنبات الدستور الإسلامي.

(١) رواه أبو داود في السنة رقم (٤٦٠٧) والترمذي رقم (٢٦٧٨) وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد (١٢٦، ١٢٧/٤) وابن ماجه رقم (٤٢) - انظر جامع الأصول وتعليق عبدالقادر أرنووط (١/٢٧٨-٢٧٩). وقد جاء هذا الحديث في الأربعين للإمام النووي فقال: رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح - الأربعين نووية، حديث رقم (٢٨).

- إن العدالة الاجتماعية بالإسلام بأخذ الزكاة وإعطائها للفقراء واجب تقوم به الدولة المسلمة إذ قام الخليفة أبو بكر بقتال مانعي الزكاة وقال قولته المشهورة: ((لو منعوني عقل بغير كانوا يؤدونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه)).
- يجوز بل يجب نصح الرئيس المسلم إذا أخطأ، وكذلك أفراد الشعب وأفراد مجلس النواب والشورى والوزراء فهذا عمر رضي الله عنه أراد أن يحدد المهور فقامت امرأة وردت عليه .. فقال رضي الله عنه ((أصابت امرأة وأخطأ عمر)).
- للرئيس المسلم راتبه الذي يكفيه في خزينة الدولة كما كان زمن أبي بكر رضي الله عنه الذي أراد النزول إلى السوق ليعيش من ربح تجارته فأرجع، ووُضِع له راتب في بيت المال.
- لا يأخذ الرئيس هدية لرئاسته ولا أحد من أقاربه، فإن استفاد أحد منهم من الرئاسة مالا رد إلى بيت المال، ألم يأخذ عمر - رضي الله عنه - نصف مال ولده عبدالله - رضي الله عنهما - إلى بيت المال لأنه استفاد من اسم أبيه في الرعي لأنه ابن الحاكم في نظر عمر رضي الله عنه.
- لا يصح الاستفادة من دعم مالي خارجي سياسي واجتماعي لفرد مسلم ولو كان فردياً فقد صادر عمر - رضي الله عنه - الهدية التي أرسلتها ابنة قيصر الروم لعائشة ولم يرض أن ترجع لعائشة رضي الله عنهما وذلك سداً للذرائع.
- نعم لكل مصدر تشريع دليله عند كل فقيه، فيجب أن نأخذ به أمام حاجات العصر الواسعة الشاسعة وليس من الدين الانزواء وادعاء التقوى بالأخذ بمصدر أو مصدرين من مصادر التشريع الإسلامي فحسب بعيداً عن سماحة الإسلام وشموله لحياة الإنسان مع أخيه الإنسان ولتعامله مع الكون والحياة.
- إن الأخذ بمصادر التشريع الإسلامي هو أهم بند من بنود الحرية التي هي هبة الله للإنسان بغض النظر عن لونه وجنسه ومعتقده، وهي مناط التكليف وبها تتحقق أعظم مقاصد الشريعة وغاياتها الكبرى التي كفلت للمواطن كل صور الحرية السديدة (لا إكراه في الدين) [البقرة].

- ينبغي فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية وإلا فكيف نفهم أن علياً بن أبي طالب رضي الله عنه - جلس بين يدي القاضي مع خصمه وهو يهودي. ولذلك قصة عدالة عجيبة راجعها.

لا يكفي في السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية أن تكون موجودة فحسب، بل لا بد من فصلها عن بعضها بعضاً في هذه الحياة التي تبرز كل يوم فيها مشكلات بشرية ومظاهر جديدة طبية وعلمية لم تكن موجودة سابقاً ومستجدات كبيرة ومؤامرات ظاهرة وخفية برشوات ضخمة وحقد على الإسلام من خصومه عميق، لا بد لكل ذلك من فصل السلطات الثلاث بتخصصها وتوسيع دائرة الشورى في مجلس النواب والشورى وفصل القضاء العادل عن السلطة التنفيذية، وذلك بعد تعيين القضاة من قبل مجلس الشورى و مجلس النواب المسلم، وكل ذلك يحدده دستور المسلمين الذي يصوت عليه الشعب في بلاد المسلمين ولا يصح بحال من الأحوال الإبقاء على القضاة في عهد الملك الجبري أي الديكتاتوري.

بين الحكم المدني والحكم العسكري:

سقطت الخلافة الإسلامية العثمانية بفعل الدكتاتورية العسكرية ، واستعمر الأعداء الوطن الإسلامي استعماراً عسكرياً أورياً بحكم جبري، ثم زال هذا الحكم، لكن خلف بعده ضباطاً عسكريين متأثرين بالمستعمر بل عملاء له حكموا كثيراً من بلاد المسلمين بالحديد والنار بجبرية، وأبعدوا عن السلطة الأساسية كل مدني أي غير عسكري، بل ربوا في الكليات العسكرية ضباطاً ساروا على منهجهم في إبعاد كل مدني عن الحكم، وهذا واضح في الحكم العسكري في ليبيا ومصر وسورية و... من بلاد العالم الإسلامي وحكم هؤلاء الضباط الشعب بالحديد والنار أو وكلوا بذلك مدنياً بحماية عسكرية جبرية.

أما في الإسلام فإن الحكم ليس بالتسلط العسكري على الشعوب المسلمة بانقلابات متنوعة على الحكم المدني المحض.

لذلك إذا أعلننا وقلنا : ((إن الإسلام حكمه مدني)) فإننا نعني بذلك أنه ليس عسكرياً وليس بتسلط عسكري على الشعوب.

لقد أنشأ هؤلاء العسكريون أو المدعومون بالحكم العسكري أجهزة أمنية شديدة القمع لكل صوت ينادي بالحرية، فكم قتلوا وكم شردوا وكم سجنوا وكم عذبوا...!!! لذلك نعلنها أمام شعوب العالم أن الإسلام يملك حكماً مدنياً من الشعب لا عسكرياً.

لم يكن الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه قائداً عسكرياً بالمعارك، ولكن بأمره سارت الجيوش لتحارب ما نعى الزكاة والمرتدين وليسحقوا ظلم فارس والروم للشعوب.

وكذلك عمر رضي الله عنه أمير المؤمنين لم يكن قائد جيش، ومع ذلك سارت الجيوش المسلمة بأمره، بل عزل قائداً محنكاً عن قيادة الجيش في بلاد الشام وهو خالد بن الوليد رضي الله عنه-، فانصاع خالد للأمر وبقي جندياً ولم يتمرد بجيشه على عمر، ولم ينقلب عليه محارباً له في العاصمة المدينة المنورة ولسان حاله يقول:

إنا نقاتل كي يرضى الإله بنا

ولا نقاتل كي يرضى بنا عمرُ

إن القيادة العليا في الإسلام مدنية منتخبة بقوة الأمة وبممثلها، وليست عسكرية متسلطة بقوة الجيش ورجال الأمن.

الحمد لله رب العالمين الذي وفقني لهذه الكتابة وأدعو الله أن يتقبل مني كما أدعوه سبحانه أن يوفق كل قارئ منصف لدعوة سالحة لي ولشيوخي في الحياة وبعد الممات.

كتبه : أ. د / غسان حمدون